



جامعة أسيوط

كلية الحقوق

سم القانون التجاري

مسئولية الناقل الجوي الدولي والداخلي للأشخاص

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

من كلية الحقوق، جامعة أسيوط

من الباحث

محمود عبد الجواد عبد الهادي عبد الجواد

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

- الأستاذ الدكتور/ رضا محمد عبيد
رئيساً ومناقشاً
- أستاذ القانون التجاري والبحري - كلية الحقوق - جامعة بنى سويف.
مناقشاً
- الأستاذ الدكتور/ حمد الله محمد حمد الله
مشرفاً ومناقشاً
- أستاذ القانون التجاري والبحري والجوي - كلية الحقوق - جامعة أسيوط.
مناقشاً
- الأستاذ الدكتور / حماد مصطفى عزب
مشرفاً ومناقشاً
- أستاذ القانون التجاري والبحري وعميد كلية الحقوق - جامعة أسيوط.
مناقشاً
- الأستاذ الدكتور / أحمد بركات مصطفى
مناقشاً
- أستاذ القانون التجاري والبحري ووكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث - كلية الحقوق - جامعة أسيوط .

٣١١٢
الأسبق

٤٨٨٥
٢٢



جامعة أسيوط
كلية الحقوق
قسم القانون التجاري

مسئولية الناقل الجوي الدولي والداخلي للأشخاص

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

من كلية الحقوق، جامعة أسيوط

من الباحث

محمود عبد الجواد عبد الهادي عبد الجواد

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

رئيساً ومناقشاً

-الأستاذ الدكتور/ رضا محمد عبيد

أستاذ القانون التجاري والبحري - كلية الحقوق - جامعة بنى سويف.

مشرفاً ومناقشاً

-الأستاذ الدكتور/ حمد الله محمد حمد الله

أستاذ القانون التجاري والبحري والجوي - كلية الحقوق - جامعة أسيوط.

مشرفاً ومناقشاً

-الأستاذ الدكتور / حماد مصطفى عزب

أستاذ القانون التجاري والبحري وعميد كلية الحقوق - جامعة أسيوط.

مناقشاً

-الأستاذ الدكتور / أحمد بركات مصطفى

أستاذ القانون التجاري والبحري ووكيل الكلية لشئون الدراسات العليا

والبحوث - كلية الحقوق - جامعة أسيوط .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ^١ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^٢
مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ^٣ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ^٤
اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ^٥ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ
عَلَيْهِمْ^٦ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ^٧

الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى والديّ أطال الله في عمرهما، براً
بهما واعترافاً بفضلهما، جزاهم الله عنى خير الجزاء.
وإلى أخوتي الأعزاء، أغلى ما أملك في هذا الحياة.
وإلى أبنتي رؤى، وزوجتي الحبيبة

الباحث

شكر وتقدير

أتوجه بكل الشكر والتقدير و الاحترام، إلى العالم الجليل الأستاذ الدكتور رضا محمد عبيد،
أستاذ القانون التجاري والبحري، وعميد كلية الحقوق جامعة بنى سويف الأسبق، على قبول
سيادته تشريفي بمناقشة هذه الرسالة والحكم عليها، فجزاه الله خير الجزاء.

كما أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير والعرفان، إلى أستاذي العزيز، أستاذ الأحيال، ونبراس
العلم، وعلم من فقهاء القانون التجاري، الأستاذ الدكتور حمد الله محمد حمد الله، أستاذ القانون
التجاري والبحري والجوي، بكلية الحقوق جامعة أسيوط، على قبول سيادته الإشراف على هذه
الرسالة، حيث أحاطني بحسن إشرافه، وبالعناية اهتمامه، ولم يدخر جهداً لإخراج هذا البحث إلى
النور، فجزاه الله عنى وعن كل طالب علم خير الجزاء .

وأوجه بأسمى آيات الشكر والتقدير والعرفان، إلى أستاذي ومعلمي الفاضل، رفيع الخلق، كريم
العلم، الأستاذ الدكتور حماد مصطفى عزب، أستاذ القانون التجاري والبحري، وعميد كلية
الحقوق جامعة أسيوط، على قبول سيادته الإشراف على هذه الرسالة، وتخصيص جزء من وقته
الشمين ليقيم لي النصائح والتوجيهات طيلة مدة هذه الرسالة، جزاه الله عنى خير الجزاء.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير والعرفان إلى الأستاذ الدكتور أحمد بركات مصطفى، أستاذ
القانون التجاري والبحري، ووكيل كلية الحقوق جامعة أسيوط لشئون الدراسات العليا والبحوث،
على قبول سيادته تشريفي بمناقشة هذه الرسالة والحكم عليها، فجزاه الله خير الجزاء .

كما لا يفوتني أن أتوجه بالشكر لكل من ساهم في إنجاز هذا العمل وهم كثر، فلهم منى كل
الشكر والعرفان والتقدير ،،،

المقدمة

المقدمة

أصبح الطيران المدني في العصر الحديث، حركة لا تتوقف عند حد، ولا تنتهي عند مسافات، فما من لحظة تمر إلا وتقلع فيها طائرة، أو تهبط فيها أخرى في بقعة من بقاع هذا العالم الكبير. فسمّة السرعة في النقل الجوي هي التي أضفت عليه في الوقت ذاته الطبيعة الدولية، إذ ما هي إلا ساعات معدودة أو أقل من إقلاع الطائرة حتى تجتاز الحدود الوطنية للدولة، وتعتبر لحدود دولة أخرى.

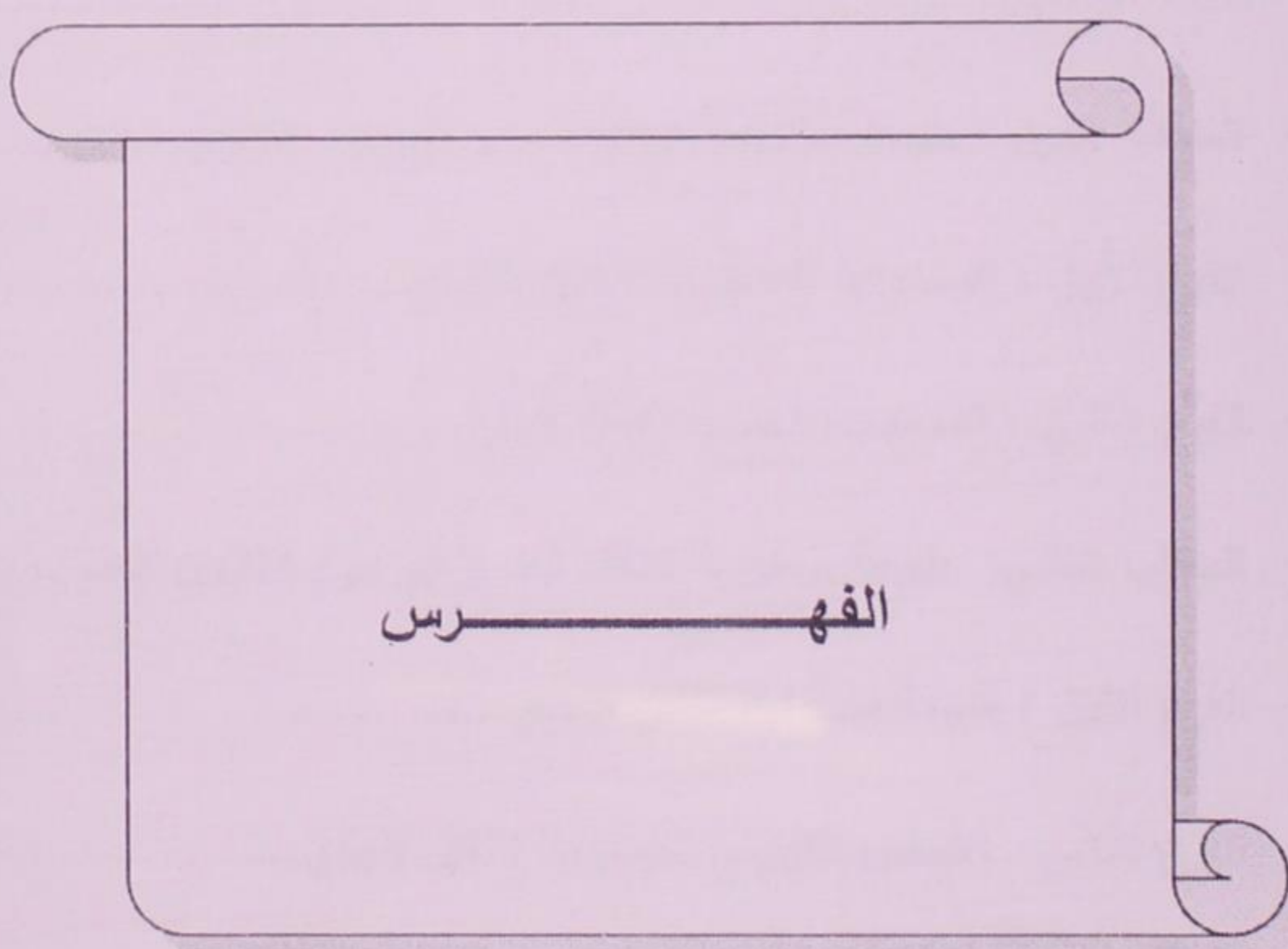
ولما كانت مسؤولية الناقل الجوي للأشخاص أكثر موضوعات النقل الجوي عرضاً علي القضاء، وأشدّها جدلاً بين الفقهاء، ذلك لما للحوادث الجوية من آثار وخيمة علي الأرواح والأموال، وكذلك تباين وجهات النظر القانونية حول طبيعتها في كل نظام على حدة، جعل إختيار نظام دولي يحكم هذه المسؤولية أمراً في غاية الأهمية، على أن يتبنى قواعداً تتفق مع خصائص النقل الجوي من ناحية، ومع الظروف التي وجد فيها من ناحية أخرى، أخذاً بعين الاعتبار الأخطار التي تحف به من كل جانب. فمن خلال التجارب التي مر بها النقل الجوي تبين أن القواعد العامة التي تطبق علي النقل البري أو البحري، والقواعد الخاصة الوطنية التي صدرت في شكل تشريعات جوية، غير ملائمة لكي تحكم مسؤولية الناقل الجوي الدولي.

فعلاوة علي تباينها واختلافها، فإنها لم تأخذ في الاعتبار الطبيعة الخاصة بهذا النوع من النقل. فضلاً عن الصفة الدولية الغالبة للنقل الجوي.

من هذا المنطلق إزدادت الحاجة إلي وضع قواعد دولية موحدة تنظم مسؤولية الناقل الجوي.

بناء علي ذلك عقد في مدينة وارسو في الفترة من ٤ إلي ١٢ أكتوبر ١٩٢٩م مؤتمر حضره مندوبي ثلاثين دولة، من بينها مصر، وإنتهي الأمر بتوقيع إتفاقية وارسو لسنة ١٩٢٩م لأجل توحيد بعض القواعد المتعلقة بالنقل الجوي الدولي، والتي دخلت حيز التنفيذ في ١٣ فبراير سنة ١٩٣٣م.

وعلى الرغم من ميل إتفاقية وارسو لسنة ١٩٢٩م لصالح الناقل الجوي، إلا أنها لم تهمل مصلحة المسافرين أيضاً، فحاولت من خلال قواعدها أن تحقق التوازن بين المصلحتين قدر الإمكان وهو ما سنراه في ثنايا هذه الرسالة.



- المقدمة ١
- الفصل التمهيدي: طبيعة مسؤولية الناقل الجوي لأشخاص ٨
- تمهيد: ٩
- المبحث الأول : طبيعة مسؤولية الناقل الجوي للأشخاص قبل إتفاقية وارسو لسنة ١٩٢٩م ١٠
- المطلب الأول : طبيعة مسؤولية الناقل الجوي في دول القانون المكتوب ١٠
- الفرع الأول : المسؤولية التقصيرية للناقل الجوي ١١
- الفرع الثاني : المسؤولية العقدية للناقل الجوي ١٥
- المطلب الثاني: طبيعة مسؤولية الناقل الجوي في دول القانون العام ٢١
- الفرع الأول : طبيعة مسؤولية الناقل الجوي ٢١
- الفرع الثاني : الأساس القانوني لمسؤولية الناقل الجوي ٢٥
- المبحث الثاني : طبيعة مسؤولية الناقل الجوي في الإتفاقيات الدولية ٢٧
- المطلب الأول المسؤولية الشخصية " الخطئية " للناقل الجوي ٢٨
- الفرع الأول : إعتبارات بناء مسؤولية الناقل الجوي علي أساس الخطأ المفترض ٢٨
- الفرع الثاني: طبيعة مسؤولية الناقل الجوي وفقاً لإتفاقية وارسو لسنة ١٩٢٩م، وبيروتوكول لاهاي لسنة ١٩٥٥م ٣١
- المطلب الثاني: طبيعة مسؤولية الناقل الجوي وفقاً لإتفاقية مونتريال لسنة ١٩٩٩م ٣٥

- الباب الأول: التنظيم القانوني لمسئولية الناقل الجوي للأشخاص..... ٤٢
- تمهيد وتقسيم:-..... ٤٣
- الفصل الأول: تحديد صفة والتزامات وحقوق الناقل الجوي للأشخاص..... ٤٦
- المبحث الأول: تحديد صفة الناقل الجوي للأشخاص ٤٧
- المطلب الأول: صفة الناقل الجوي للأشخاص في حالتي النقل المتعدد الوسائط و النقل المتتابع..... ٤٧
- الفرع الأول: صفة الناقل الجوي في حالة النقل المتعدد الوسائط..... ٤٨
- الفرع الثاني: صفة الناقل الجوي في حالة النقل المتتابع..... ٥١
- المطلب الثاني : صفة الناقل الجوي للأشخاص في حالات تأجير الطائرة ٥٤
- الفرع الأول: صفة الناقل الجوي في عقود إيجار الطائرة غير مجهزة ٥٥
- الفرع الثاني : صفة الناقل الجوي في عقود إيجار الطائرة مجهزة..... ٥٧
- المطلب الثالث : صفة الناقل الجوي للوكلاء بالعمولة للنقل الجوي ووكالات السياحة والسفر..... ٦٠
- الفرع الأول : صفة الناقل الجوي للوكيل بالعمولة للنقل..... ٦٠
- الفرع الثاني : : صفة الناقل الجوي لوكلاء السياحة والسفر ٦٤
- المبحث الثاني: التزامات وحقوق الناقل الجوي للأشخاص..... ٦٨
- المطلب الأول : إلتزامات الناقل الجوي للأشخاص ٦٨
- الفرع الأول : إلتزام الناقل بتنفيذ النقل ٦٩
- الفرع الثاني : إلتزام الناقل الجوي بتسليم المسافرين وثائق النقل ٧١

- الفرع الثالث : إلتزام الناقل بضمان سلامة المسافر ٧٥
- الفرع الرابع : إلتزام الناقل بنقل أمتعة المسافر والمحافظة عليها ٧٩
- الفرع الخامس : إلتزام الناقل بتنفيذ النقل في الميعاد ٨٢
- المطلب الثاني : حقوق الناقل الجوي للأشخاص قبل المسافرين ٨٤
- الفرع الأول : الحق في الحصول علي أجرة النقل ٨٤
- الفرع الثاني : إلتزام المسافر باحترام قوانين ولوائح النقل ٨٨
- الفصل الثاني: حالات مسئولية الناقل الجوي للأشخاص ٩٢
- تمهيد وتقسيم: ٩٣
- المبحث الأول : حالات المسئولية عن الأضرار التي تلحق بالركاب والغير ٩٥
- المطلب الأول : عدم الإلتزام بضمان سلامة المسافر ٩٥
- الفرع الأول : وقوع حادث ٩٦
- الفرع الثاني : وقوع الحادث أثناء فترة زمنية معينة ١٠٤
- الفرع الثالث : أن يترتب علي هذا الحادث ضرر ١١٥
- المطلب الرابع: المسئولية عن الأضرار التي تحدثها الطائرات لأشخاص علي سطح الأرض ١٢٧
- الفرع الأول: أساس وطبيعة المسئولية عن الأضرار التي تحدثها الطائرات لأشخاص علي سطح الأرض ١٢٩
- الفرع الثاني : شروط إنعقاد المسئولية عن الأضرار التي تحدثها الطائرات لأشخاص علي سطح الأرض ١٣١

- المبحث الثاني: حالات المسؤولية عن أضرار الأمتعة وأضرار التأخير في النقل الجوي..... ١٣٦
- المطلب الأول : عدم الإلتزام بتنفيذ النقل في الميعاد..... ١٣٦
- الفرع الأول : المقصود بالتأخير في النقل الجوي للأشخاص..... ١٣٧
- الفرع الثاني : الفترة الزمنية التي يحدث خلالها التأخير..... ١٤٢
- الفرع الثالث : الضرر الناجم عن التأخير..... ١٤٥
- المطلب الثاني : عدم الإلتزام بالمحافظة على الأمتعة..... ١٤٩
- الفرع الأول : وقوع حادثة يتسبب في أضرار الأمتعة..... ١٥٠
- الفرع الثاني : وقوع الحادثة أثناء فترة النقل الجوي..... ١٥٢
- الفرع الثالث : الضرر الناجم عن عدم الإلتزام بسلامة الأمتعة..... ١٥٦
- الباب الثاني : أسباب الإعفاء من مسؤولية الناقل الجوي للأشخاص ومدي التعويض عن الأضرار..... ١٦٠
- تمهيد وتقسيم:-..... ١٦١
- الفصل الأول: أسباب الإعفاء من مسؤولية الناقل الجوي للأشخاص..... ١٦٢
- المبحث الأول :أسباب إعفاء الناقل الجوي من المسؤولية وفقاً للاتفاقية وارسو لسنة ١٩٢٩م وتعديلاتها..... ١٦٤
- المطلب الأول : أسباب الإعفاء من المسؤولية في ظل اتفاقية وارسو لسنة ١٩٢٩م وبيروتوكول لاهاي لسنة ١٩٥٥م..... ١٦٤
- الفرع الأول: إتخاذ التدابير الضرورية لتوقى حدوث الضرر..... ١٦٥

- الفرع الثاني : إستحالة إتخاذ التدابير الضرورية لمنع وقوع الضرر (القوة القاهرة).....١٧٣
- الفرع الثالث: خطأ المضرور.....١٧٩
- الفرع الرابع: العيب الذاتي في الأمتعة١٨٢
- المطلب الثاني : أسباب الإعفاء من المسؤولية وفقاً لإتفاق مونتريال لسنة ١٩٦٦م، وبيروتوكول جواتيمالا لسنة ١٩٧١م.....١٨٤
- الفرع الأول: أسباب الإعفاء من المسؤولية وفقاً لإتفاق مونتريال لسنة ١٩٦٦م.....١٨٤
- الفرع الثاني: أسباب الإعفاء من المسؤولية وفقاً لبروتوكول جواتيمالا لسنة ١٩٧١ م١٨٦
- المبحث الثاني: أسباب الإعفاء من المسؤولية وفقاً لإتفاقية مونتريال لسنة ١٩٩٩م والتشريع المصري.....١٩٠
- المطلب الأول : أسباب إعفاء الناقل الجوي من المسؤولية فى ظل إتفاقية مونتريال لسنة ١٩٩٩م.....١٩١
- الفرع الأول : أسباب الإعفاء من المسؤولية فى حالة نقل الأشخاص.....١٩١
- الفرع الثاني: أسباب الإعفاء من المسؤولية عن أضرار الأمتعة وأضرار التأخير...١٩٧
- المطلب الثاني: أسباب الإعفاء من مسؤولية الناقل الجوي للأشخاص فى التشريع المصري٢٠٢
- الفرع الأول: أسباب الإعفاء من المسؤولية فى حالة نقل الأشخاص.....٢٠٣
- الفرع الثاني: أسباب الإعفاء من المسؤولية فى حالة نقل الأمتعة أضرار التأخير فى النقل.....٢٠٥

- الفصل الثاني : أحكام التعويض عن أضرار النقل الجوي للأشخاص ٢٠٨.....
- المبحث الأول: المسؤولية المحدودة للناقل الجوي للأشخاص ٢١٠.....
- المطلب الأول: مبررات وطبيعة تحديد مسؤولية الناقل الجوي ٢١١.....
- الفرع الأول: مبررات تحديد مسؤولية الناقل الجوي ٢١١.....
- الفرع الثاني: طبيعة تحديد مسؤولية الناقل الجوي ٢١٨.....
- المطلب الثاني : الحدود القصوى للتعويض عن أضرار النقل الجوي للأشخاص ٢٢٣...
- الفرع الأول: الحدود القصوى للتعويض وفقاً لإتفاقية مونتريال لسنة ١٩٩٩م ٢٢٤.....
- الفرع الثاني: الحدود القصوى للتعويض وفقاً للتشريع المصري ٢٢٨.....
- المطلب الثالث : حساب قيمة التعويض على أساس حقوق السحب الخاصة طبقاً لإتفاقية مونتريال لسنة ١٩٩٩م ٢٣١.....
- المبحث الثاني: الإستثناءات علي مبدأ تحديد مسؤولية الناقل الجوي للأشخاص ٢٣٤...
- المطلب الأول : حالات عدم التحديد القانوني لمسؤولية الناقل الجوي للأشخاص طبقاً لإتفاقية مونتريال لسنة ١٩٩٩م ٢٣٥.....
- الفرع الأول: الغش أو الخطأ الجسيم ٢٣٦.....
- الفرع الثاني: أضرار المستوى الثاني المترتبة علي وفاة المسافرين أو إصابتهم ٢٤٠.....
- المطلب الثاني: حالات عدم التحديد الإتفاقي لمسؤولية الناقل الجوي للأشخاص طبقاً لإتفاقية مونتريال لسنة ١٩٩٩م ٢٤٢.....
- الفرع الأول : الإتفاق علي زيادة حدود مسؤولية الناقل الجوي للأشخاص ٢٤٣.....
- الفرع الثاني: بطلان الاتفاق على التخفيف من المسؤولية الناقل الجوى أو الإعفاء منها ٢٥٠.....

- الباب الثالث : دعوى مسئولية الناقل الجوي للأشخاص وضمانات المضرورين... ٢٥٤
- تمهيد وتقسيم : ٢٥٥
- الفصل الأول: مباشرة دعوى مسئولية الناقل الجوي للأشخاص والإختصاص القضائي بنظرها ٢٥٧
- المبحث الأول: الإختصاص القضائي بنظر دعوى المسئولية..... ٢٥٩
- المطلب الأول : القواعد العامة في الإختصاص ٢٦٠
- الفرع الاول : محكمة موطن الناقل أو المركز الرئيسي لنشاطه..... ٢٦١
- الفرع الثاني : محكمة الجهة التي يكون فيها للناقل منشأة تولت عنه إبرام العقد.. ٢٦٢
- الفرع الثالث : محكمة جهة وصول الطائرة ٢٦٣
- المطلب الثاني : القواعد المستحدثة في الإختصاص..... ٢٦٥
- الفرع الأول : المقصود بالقواعد المستحدثة في الإختصاص وفقاً لإتفاقية مونتريال لسنة ١٩٩٩م ٢٦٦
- الفرع الثاني : شروط إنعقاد الإختصاص القضائي المستحدث وفقاً لإتفاقية مونتريال لسنة ١٩٩٩م..... ٢٦٩
- المبحث الثاني: أحكام دعوى مسئولية الناقل الجوي للأشخاص..... ٢٧٢
- المطلب الأول : أطراف دعوى المسئولية..... ٢٧٢
- الفرع الاول : المدعى في دعوى المسئولية ٢٧٣
- الفرع الثاني : المدعى عليه في دعوى المسئولية ٢٧٧
- المطلب الثاني : إنقضاء دعوى مسئولية الناقل الجوي للأشخاص..... ٢٨٦
- الفرع الأول : عدم قبول دعوى مسئولية الناقل الجوي للأشخاص..... ٢٨٦

- الفرع الثاني : سقوط دعوي المسؤولية ٢٩٢
- الفرع الثالث: تقادم دعوي مسؤولية الناقل الجوي ٢٩٧
- الفصل الثاني : ضمانات تغطية مسؤولية الناقل الجوي للأشخاص ٣٠٠
- المبحث الأول : التأمين من مسؤولية الناقل الجوي ٣٠٢
- المطلب الأول : تطور التأمين من مسؤولية الناقل الجوي وأهميته ٣٠٣
- المطلب الثاني : إلزامية التأمين من مسؤولية الناقل الجوي ٣٠٧
- المطلب الثالث : أنواع التأمين وأثره علي مسؤولية الجوي للأشخاص ٣١٠
- المبحث الثاني: التعويض السابق للفصل في دعوي المسؤولية ومراجعة حدود التعويض والمصالحة الودية..... ٣١٢
- المطلب الأول: الوفاء المعجل لحين الفصل في الدعوي " الدفع المقدم " ٣١٢
- المطلب الثاني: الحل الودي بين الناقل والراكب المضروب ٣١٦
- المطلب الثالث: المراجعة الدورية لحدود المسؤولية ٣١٩
- الخاتمة ٣٢٢
- النتائج والتوصيات ٣٢٦
- قائمة المراجع ٣٣٣
- الفهرس ٣٥٧